

# قرارات

## وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزاري رقم ١٢٨٢ لسنة ٢٠٠٤

تأئب رئيس الوزراء

## وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعي الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ،  
وعلى الاتحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١ لسنة ١٩٨٠ ،  
وتعديلاتها :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٧٤ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص  
بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ،  
وعلى موافقة السيد اللواء محافظ أسيوط :

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعي الواردة برقم ١٤٥٤١  
بتاريخ ٤/٥/٢١ :  
وعلى ما عرضه السيد المهندس المشرف على قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة :

### فـ

مادة ١ - حل وتصفية جمعية حرير أسيوط التعاونية الزراعية بمحافظة أسيوط  
والشهرة برقم ٢٤٠ بتاريخ ٢٤/٣/١٩٩٨ والمنشور عنها بجريدة الواقع المصرية  
بالعدد رقم (٥٩) بتاريخ ١٤/٣/١٩٩٨

مادة ٢ - تولى الجهة الإدارية المختصة بتعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .  
مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه  
من تاريخ نشره .

صدر في ١/٦/٢٠٠٤

دكتور / يوسف والي